

25 February 2004  
Arabic  
Original: English

الدورة الثامنة والخمسون  
البند ٥٥ من جدول الأعمال  
تنشيط أعمال الجمعية العامة

## جدول الأعمال التوضيحي للجمعية العامة

### مذكرة من الأمانة العامة

#### مقدمة

١ - طلبت الجمعية إلى الأمين العام في الفقرة ٤ من الفرع بء من مرفق قرارها  
١٢٦/٥٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ ما يلي:

“من أجل تحديد مفاهيم أدق لمضمون جدول أعمال الجمعية العامة، يُطلب  
إلى الأمين العام أن يتقدم إليها بجدول أعمال توضيحي يستند إلى جميع بنود جدول  
أعمال الدورة الثامنة والخمسين، ويدور حول الأولويات المحددة للمنظمة للفترة  
٢٠٠٢-٢٠٠٥<sup>(١)</sup> وذلك لكي تنظر فيه الجمعية بحلول ١ آذار/مارس ٢٠٠٤.  
ويعقد المكتب مناقشات مفتوحة حول جدول الأعمال التوضيحي قبل تقديم  
توصيات في هذا الشأن إلى الجمعية لكي تبت فيها بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤.”

٢ - وهذا التقرير مقدم تلبية لذلك الطلب.

(١) انظر الفقرة ٢٦ من مقدمة الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ (الوثائق الرسمية للجمعية العامة،  
الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/57/Rev.1)) المعتمدة في القرار ٥٥/٢٣٤. وترد الأولويات أيضا  
بالتفصيل الكامل في الحاشية ٣ للوثيقة A/RES/٥٨/١٢٦ ويرد بيانها أيضا أدناه.



٣ - يرد جدول أعمال الجمعية العامة بشكله الحالي في قائمة طويلة واحدة للبنود يمكن للجمعية أن تختار وتشكل منها برنامج أعمالها لكل دورة. ومزايا هذا الجدول تتمثل في أنه شامل تماما وأنه، بعدم تقسيمه المسائل إلى فئات وتركها على هيئة كتلة واحدة، يعرض تلك المسائل بدون موازنة أو تحيز، ربما بأكثر الأشكال والطرق حيادا. ومع ذلك، فمن مساوئه، التي كثيرا ما أعرب عن الأسف بشأنها، أنه لا يُكسب بنينا أو اتجاهها من أي نوع لعمل الجمعية العامة، وبالتالي فإنه يجعل ذلك العمل قصيا وعصيا لا على الجمهور العام فحسب وإنما على أولئك الذين يتعين عليهم التعامل معه يوميا وبشكل مباشر.

٤ - وفي الاجتماعات التي عقدت مؤخرا بشأن تنشيط أعمال الجمعية العامة، أكدت طائفة واسعة من المشتركين أهمية إعادة صياغة جدول الأعمال بحيث يعرض على نحو أكثر تركيزا القضايا والتحديات التي تتعامل معها الجمعية. وذكُرت أو اقترحت خيارات مختلفة ووزعت ونوقشت خلال الجلسات المعنية بتنشيط الأعمال في خريف عام ٢٠٠٣<sup>(٢)</sup> ورقة غير رسمية تنظم جدول الأعمال تحت عناوين إعلان الألفية (يشار إليه فيما بعد بمقترح الإعلان).

٥ - واستند هذا المقترح إلى حجتين (يشار إليه فيما بعد بمقترح الخطة). فقد رُئي أن صفّ بنود جدول الأعمال داخل الفئات المقترحة حسب أولويات المنظمة كما هي محددة في الخطة المتوسطة الأجل من شأنه أن ييسر التنسيق النظامي. كما رُئي أن فصل بنود جدول الأعمال إلى فئات يمكن فهمها بسهولة سيجعل جدول أعمال الجمعية العامة وعملها ميسورين ومفهومين بدرجة أكبر للوفود وللجمهور العام على السواء.

٦ - والأمر يرجع، بطبيعة الحال، إلى الدول الأعضاء لتقرر مدى تحقيق المقترح المعروض هنا لتلك الأهداف فعلا. ومع ذلك، ثمة بعض الملاحظات التي يمكن الاهتمام بها في هذه العملية.

### مقترح الخطة

٧ - يختلف مقترح الخطة عن مقترح الإعلان في أنه بينما كانت الوثيقة السابقة تخلط بين فئات إعلان الألفية أو تُعدّها، فقد استخدمت أولويات الخطة المتوسطة الأجل هنا بالكامل تقريبا في شكلها الأصلي. والتعديل الوحيد الذي أدخل هو إضافة أحد العناوين (الفئة

(٢) عممت البعثة الدائمة لهولندا الورقة غير الرسمية المذكورة هنا على الدول الأعضاء في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

الأولى) ليشمل "المسائل التنظيمية والإدارية" (وهو أيضا من عناصر مقترح الإعلان). وبناء عليه، تكون فئات مقترح الخطة كما يلي:

ألف - صون السلام والأمن الدوليين؛

باء - تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة المعقودة مؤخرا؛

جيم - تنمية أفريقيا؛

دال - تعزيز حقوق الإنسان؛

هاء - التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية؛

واو - تعزيز العدالة والقانون الدولي؛

زاي - نزع السلاح؛

حاء - مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره؛

طاء - المسائل التنظيمية والإدارية.

٨ - كيف يمكن الجمع بين هذه الفئات وبنود جدول أعمال الجمعية العامة بشكل مريح؟

٩ - من ناحية جدول الأعمال، فإن البنود التي تتناولها الجلسات العامة موزعة بشكل أو آخر عبر الفئات المبينة، كما هو متوقع (الفئة حاء هي الفئة الوحيدة التي لا تشمل بنودا يناقش في الجلسات العامة؛ والفئتان جيم وحاء لكل منهما بند واحد فقط، وكلا البندين سيناقش في الجلسات العامة) علاوة على ذلك، فالبنود التي يتناولها ثلاث من اللجان الرئيسية (اللجنة الأولى، ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، واللجنة الخامسة) تدخل بسلاسة ضمن فئات واحدة. ومع ذلك، تنقسم بنود اللجنة الثانية إلى فئتين؛ وتنقسم بنود اللجنة السادسة إلى ثلاث فئات؛ وتنقسم بنود اللجنة الثالثة إلى أربع فئات، على النحو التالي:

اللجنة الرئيسية	الفئات
الأولى	زاي
الرابعة	ألف
الثانية	ألف، باء
الثالثة	ألف، باء، دال، حاء
الخامسة	ياء
السادسة	واو، حاء، ياء

١٠ - هل تنشأ عن هذه "التقسيمات" أية مشاكل؟ هل هي مجرد انعكاس طبيعي ودقيق لنطاق عمل اللجان عبر قضايا وحدود معينة؟ أم هي دلالة على إمكانية إيجاد شكل أو هيكل أفضل؟ إن جدول الأعمال الحالي، لما يتسم به من طابع الكتلة الواحدة، لا يعتبر أساسا يساعد على المقارنة لدى الرد على هذا السؤال. فهو لا يتضمن أي تقسيمات بين الفئات لأنه ليس فيه فئات. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه في مقترح الإعلان، توجد لجنة واحدة - اللجنة السادسة - هي التي تقسم إلى فئتين. وقد تحقق ذلك جزئيا بالجمع بين فئات إعلان الألفية، وبدون ذلك الجمع كانت ستحدث تقسيمات أيضا في اللجنة الثانية (بين الفئتين ٣ و ٤) وفي اللجنة الثالثة (بين الفئتين ٥ و ٦)، وهما نفس اللجنتين اللتين تتعرضان للتقسيمات أعلاه.

#### أوجه التشابه

١١ - من الواضح أن أيا من الخطتين لا يقدم شكلا يتسم بالكمال، إذا كان مثل ذلك الشكل ممكنا فعلا. فالعيوب الموجودة في كلا المقترحين، والمنظورة في غيرهما تدل على تعقد القضايا التي تتعامل معها الجمعية العامة. وتشير أيضا إلى صعوبة، ما لم يكن تعذر، تحديد وإدراج هيكل يقسم القضايا والبنود المعنية تقسيما بينا ويشملها جميعا في يسر. وفضلا عن ذلك، بل وربما أهم، إن هذه العيوب ذاتها تثير أيضا سؤالا أكبر: هل تريد الدول الأعضاء للهيكل الذي تختار أن تتعامل معه والذي يعكس جدول الأعمال أن يكون بالشكل الحالي؟ أو هل تريد هيكلًا يمكن أن يوحى بالمستقبل ويكون بمثابة وسيلة يهتدي بها جدول الأعمال وبالتالي الجمعية العامة في سيرهما نحو ذلك المستقبل أو أي أداة توجيه يمكن أن تجعل الجمعية العامة وجدول أعمالها على السواء أكثر واقعية واستجابة؟

١٢ - وبصرف النظر عن الهدف الذي تحدده الجمعية العامة (أو عما إذا كانت تعتمد كليهما بالفعل)، ينبغي أن تُؤخذ في الاعتبار أيضا أوجه التشابه هذه وغيرها بين مختلف المقترحات والخيارات المقدمة والاقتراحات التي تعرضها.

١٣ - وهناك تشابه آخر هام بين مقترح الخطة ومقترح الإعلان، من حيث الفئات، وهو أن كلا المقترحين يعكس ما يمكن اعتباره اختلالا في التوازن بين عدد قليل من الفئات الكثيرة البنود وعدة فئات قليلة البنود. وهذا الأمر بدوره يمكن أن يُعتبر مؤشر تباين بين الأولويات المتفق عليها للمنظمة ومحط تركيز الجهد الذي تبذله. وفيما يلي عدد البنود في الفئات التي يتضمنها مقترح الخطة:

الفئة	عدد البنود
طاء	٦١
باء	٣٣
ألف	٣٢
زاي	٢٠
واو	١٣
دال	٦
حاء	٣
حيم	١
هاء	١

١٤ - وتجدر الإشارة، مع ذلك، إلى أن مقترح الإعلان تضمن أيضا بعض الفئات حيث عدد البنود قليل جدا وفئات أخرى بنودها أكبر عددا بكثير. (فمن أصل الفئات السبع التي يتضمنها هناك واحدة خالية من البنود وأخرى تحتوي على بند واحد فقط).

١٥ - ومن الواضح، مثلما يُشير إلى ذلك هذان الجدولان، أن هناك أوجه تشابه هامة بين المقترحين. وربما يعزى هذا جزئيا إلى أن كلا المقترحين، بوصفه أداة تخطيط، قصد أن يجعل الفئات عامة وبسيطة إلى حد ما. (فمقترح الخطة، مدركا لولايته، فعل ذلك تحديدا لغرض تشجيع الوفود على إثارة القضايا والمواضيع التي تمهها ولجعل جدول الأعمال ميسورا ومفهوما بالنسبة لعامة الناس).

١٦ - ومن ناحية أخرى، فإن أوجه التشابه هذه يمكن أن تجعل المرء يشكك فيما إذا كان يتوافر بالفعل داخل المنظمة، أو على الأقل بين اثنتين من وثائقها التوجيهية الرئيسية، قدر هام من الانسجام والتنسيق، حتى وإن كان غير مستغل.

١٧ - بيد أنه يمكن أيضا اعتبار هاتين النتيجتين المتشابهتين دليلا بل إعادة تأكيد على أن ما يشوبه الاختلال أو يحتاج إلى التعديل هو ليس الفئات المقترحة وإنما قد يكون جدول الأعمال ذاته. ويمكن اعتبارهما تبرزان مجددا مدى صعوبة، إن لم تكن استحالة، التوصل إلى نموذج يناسب جدول الأعمال تماما. وقد تود الدول الأعضاء، عند استذكارها لهاتين النتيجتين والتفكر فيهما، أن تنظر في المسائل المتفرعة عنهما وفي مدى ضرورة معالجتها ووسائل القيام بذلك.

### المزايا النسبية

١٨ - إضافة إلى أوجه التشابه المذكورة والمسائل التي تترتب عليها، وإضافة إلى الفوارق وأوجه التباين التي تم تحديدها، هناك اعتبارات أخرى يجب أن يقيم لها وزن عند تقرير أي المقترحين ينبغي اعتماده، إن كان أحدهما سيعتمد. فما هي إذن المزايا النسبية للمقترحين؟

١٩ - إن الخطة المتوسطة الأجل، بوصفها وثيقة إدارية وتنظيمية وتوجيهية للأمم المتحدة ليس لها الطابع المميز لوثيقة مثل إعلان الألفية. فلم يكن هدفها والغرض منها أن تكون كإعلان الألفية دعوة واضحة ومتبصرة إلى التحفز للعمل. بيد أن هذا الأخير، برغم طابعه الحيوي والمتبصر، يفتقر إلى الصلة الوثيقة والجلية بالعمليات اليومية المتطورة باستمرار التي تستفيد منها الخطة المتوسطة الأجل بشكل واضح. كما أنه لا يتيح ما تستتبعه تلك الصلة من حُسن استجابة.

٢٠ - ويبدو أن هذه الاعتبارات وحدها سوف تثير مرة أخرى المقصد والغرض الكامنين وراء هذه العملية. فأى وثيقة وأي هيكل وأي منظور يعالج بشكل مباشر للغاية المبادئ والممارسات المعنية هنا؟ وأيها يستجيب أفضل لاستجابة لغايات هذه العملية وافترضاها - وللاحتياجات التي تسعى إلى تلبيتها والمشاكل التي تسعى إلى حلها؟

٢١ - وربما أتاح وضع بنود جدول الأعمال وفقا لأولويات الخطة المتوسطة الأجل نموذجا أكثر مرونة وأكثر قابلية للتغير من النماذج الأخرى المقترحة. ويمكن التحجج بأن إعلان الألفية ومجموعات الأهداف الأخرى الأطول أجلا ربما تتيح تقسيما مختلفا للفئات وإدراج البنود ضمنها بشكل أكثر دقة أحيانا. ولكن يمكن التحجج أيضا بأن الخطة المتوسطة الأجل وغيرها من الوثائق التوجيهية المماثلة، بحكم طابعها المتطور باستمرار، تحقق بشكل طبيعي للغاية الغرض المنشود في هذا الصدد. فعن طريق التكيف بوتيرة أكثر تكرارا، وفي فترات زمنية قصيرة، مع الحركة المستمرة للمنظمة والمهام المتغيرة التي يطلب منها القيام بها، قد يتضح فعلا أن الهيكل المقترح هنا هو أكثر استجابة للتحديات المتطورة باستمرار التي تواجه

الأمم المتحدة خاصة والمجتمع الدولي عموماً - وهو هدف أصر كثيرون على أن يكون في مقدمة أولوياتنا عند سعيها إلى تنشيط أعمال الجمعية العامة.

### اعتبارات تتجاوز المقترحين قيد النظر

٢٢ - أياً كان المقترح الذي سيستقر عليه الرأي، هناك أمر محذور يجب أن يكون واضحاً؛ إذ مهما كان الهيكل الذي سيرز، فإن الخطوة التي يجري النظر والتفكير فيها ليست سوى الخطوة الأولى صوب هدف إيجاد جدول أعمال أكثر واقعية وتمثيلاً واستجابة. وخطوة هيكل جدول الأعمال هي أمر لا بد منه، ولكنها غير كافية في حد ذاتها. وبصرف النظر عن النموذج الذي سيجرى اختياره، ستظل هناك خطوات كثيرة يجب قطعها لبلوغ الهدف المنشود.

٢٣ - وهيكل جدول الأعمال أو إعادة هيكلته قد تُبزر المسائل التي سيتعين على الجمعية العامة تناولها، ولكنها لن تحلها؛ بل إن هذه العملية وحدها لا يمكن حتى أن تعالج تلك المسائل.

٢٤ - إن الهيكل رغم أنها تحقق زيادة التركيز، ستتطلب في الوقت ذاته تركيزاً أكبر بكثير لتحقيق الأهداف التي حددتها. والعامل الأساسي المكمل للجهد الذي يبذل قصد هيكل جدول الأعمال سيكون بالضرورة الاستمرار بنشاط في استكشاف سبل اختصار جدول الأعمال وترشيده. وستدعو الحاجة إلى تجديد الاهتمام والالتزام بتصنيف المواضيع في مجموعات وإجراء مناقشات مشتركة بشأنها وإدراجها كل سنتين وثلاث سنوات. وسيكون من المهم الربط الوثيق والفعلي بين هذه المبادرة والمبادرات الموازية التي هي أيضاً قيد النظر حالياً - مثل الخيارات التي يجري النظر فيها من أجل تحسين أداء اللجان الرئيسية.

٢٥ - وإضافة إلى هذه التدابير، من الأمور التي يمكن أن تساعد كثيراً الاستفادة بشكل مبدع ومناسب ومبتكر من أفضل ممارسات اللجان الرئيسية التي تجري حالياً دراستها بشكل حثيث. وكمثال على ذلك، فإن ممارسة اللجنة الخامسة المتمثلة في إدراج فرادى البنود ضمن فئات عامة ثم مناقشتها معاً هي أسلوب يمكن أن يكون من المفيد جداً اتباعه في الجمعية العامة ككل. وبهذا الشكل يمكن أن تجري الجمعية العامة مناقشات شاملة بشأن مجالات مواضيعية أوسع نطاقاً بدلاً من مناقشات محددة بشأن فرادى البنود، مع الاحتفاظ بإمكانية اتخاذ قرارات بشأن بنود معينة من جدول الأعمال. ولو اختارت الدول الأعضاء اتباع هذا النهج، فإن هيكل جدول الأعمال وفقاً لأي مقترح يجري اختياره ستكون قد قطعت بالفعل شوطاً طويلاً.





جدول الأعمال التوضيحي للدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة  
المعد وفقا لهيكل الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، على النحو المطلوب  
في الفقرة ٤ من الفرع باء من مرفق قرار الجمعية العامة ٥٨/١٢٦، المؤرخ ١٩ كانون  
الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

## ألف - صون السلام والأمن الدوليين

بنود لجانة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)	بنود الجلسات العامة
٨١ - آثار الإشعاع الذري.	١١ - تقرير مجلس الأمن.
٨٢ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.	١٩ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
٨٣ - الأونروا.	٢٠ - تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة.
٨٤ - الممارسات الإسرائيلية.	٢١ - دور الماس في تأجيج الصراع.
٨٥ - اللجنة الخاصة لحفظ السلام (C)٣٤-.	٢٢ - تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام.
٨٦ - الإعلام.	٢٦ - أمريكا الوسطى.
٨٧ - المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.	٢٧ - جنوب المحيط الأطلسي.
٨٨ - الأنشطة الاقتصادية وغيرها/الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.	٢٨ - أفغانستان.
٨٩ - منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.	٢٩ - الخطر المفروض على كوبا.
٩٠ - التسهيلات الدراسية والتدريبية لصالح الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.	٣٠ - قبرص
	٣١ - جمهورية الكونغو الديمقراطية.
	٣٢ - جزر فوكلاند (مالفيناس).
	٣٣ - هايتي.
	٣٤ - العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية.
	٣٥ - آثار احتلال العراق للكويت.
	٣٦ - الهجوم على ليبيا من جانب الولايات المتحدة.
	٣٧ - الحالة في الشرق الأوسط.
	٣٨ - قضية فلسطين.
	XX - القضاء على التدابير القسرية الانفرادية.
	XX - منع نشوب الصراعات المسلحة.
<b>بنود اللجنة الثانية</b>	
١٠٣ - سيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية وللشعب العربي في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية.	
<b>بنود اللجنة الثالثة</b>	
١١٢ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، المسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية.	

ملاحظة: أرقام البنود هي أرقام بنود جدول أعمال الدورة الثامنة والخمسين (A)٥٨/٢٥١. ويشير الترقيم بالحرفين XX إلى البنود التي سينظر فيها كل سنتين أو ثلاث سنوات والتي لن ينظر فيها خلال الدورة الثامنة والخمسين.

## باء - تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة المعقودة مؤخرا

بنود الجلسات العامة	٩٤ -	البيئة والتنمية المستدامة.
١٢ -	تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.	٩٥ - تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.
٢٣ -	الرياضة من أجل السلام والتنمية.	٩٦ - عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة.
٢٥ -	جامعة السلام.	٩٧ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية.
٤١ -	متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل.	٩٨ - تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)
٤٢ -	متابعة سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي.	٩٩ - التدريب والبحث.
٤٣ -	إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية.	١٠٠ - العولمة والاعتماد المتبادل.
٤٤ -	ثقافة السلام.	١٠١ - تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة والعشرين.
٤٥ -	بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية.	١٠٢ - مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا.
٤٦ -	نحو إقامة شراكات عالمية.	١٠٤ - متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية.
٤٧ -	إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.	بنود اللجنة الثالثة
٤٩ -	تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية.	١٠٥ - تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين.
٥٠ -	متابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة.	١٠٦ - التنمية الاجتماعية.
٥١ -	٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية.	١٠٧ - متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيوخوخة.
١٦٠ -	الأزمة العالمية للسلامة على الطرق.	١١٠ - النهوض بالمرأة.
XX -	برنامج عالمي للحوار بين الحضارات.	١١١ - تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين".
بنود اللجنة الثانية	٩١ -	المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي.
٩٢ -	مسائل السياسات القطاعية: منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية.	
٩٣ -	التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي.	

## جيم - تنمية أفريقيا

بند الجلسات العامة

٣٩ - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي.

---

## دال - تعزيز حقوق الإنسان

### بنود الجلسات العامة

- ٤٨ - الذكرى السنوية الخامسة والخمسون للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

### بنود اللجنة الثالثة

- ١١٣ - تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم.
- ١١٤ - برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم.
- ١١٥ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري.
- ١١٦ - حق الشعوب في تقرير المصير.
- ١١٧ - مسائل حقوق الإنسان.

## هاء - التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية

### بنود الجلسات العامة

- ٤٠ - تعزيز تنسيق ما تقدمه الأمم المتحدة من مساعدة إنسانية ومن مساعدة غوثية في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة.
-

## واو - تعزيز العدالة والقانون الدولي

### بنود الجلسات العامة

- ١٣ - تقرير محكمة العدل الدولية.
- ٥٢ - المحيطات وقانون البحار.
- ٥٣ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.
- ٥٤ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.
- XX - دور الأمم المتحدة في إقامة نظام إنساني عالمي جديد.

### بنود اللجنة السادسة

- ١٤٨ - التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي ذات الصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد.
- ١٤٩ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.
- ١٥٠ - اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية.
- ١٥١ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي.
- ١٥٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون الدولي.
- ١٥٤ - المحكمة الجنائية الدولية.
- ١٥٥ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة.
- ١٥٧ - نطاق الحماية القانونية بموجب الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها.

## زاي - نزع السلاح

### بنود الجلسات العامة

١٤ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

### بنود اللجنة الأولى

- ٦٢ - تخفيض الميزانيات العسكرية.
- ٦٣ - التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق.
- ٦٤ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام.
- ٦٥ - معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا.
- ٦٦ - توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.
- ٦٧ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي.
- ٦٨ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي.
- ٦٩ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح.
- ٧٠ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط.
- ٧١ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.
- ٧٢ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.
- ٧٣ - نزع السلاح العام الكامل.
- ٧٤ - مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح.
- ٧٥ - هيئات بحوث نزع السلاح.
- ٧٦ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط.
- ٧٧ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.
- ٧٨ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط.
- ٧٩ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.
- ٨٠ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة.



## حاء - مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره

### بنود اللجنة الثالثة

- ١٠٨ - منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- ١٠٩ - المراقبة الدولية للمخدرات.

### بنود اللجنة السادسة

- ١٥٦ - التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

## طاء - المسائل التنظيمية والإدارية

بنود الجلسات العامة	
٢ - دقيقة صمت للصلاة والتأمل.	١٢٦ - النظام الموحد للأمم المتحدة.
٣ - وثائق تفويض الممثلين.	١٢٧ - إدارة الموارد البشرية.
٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة.	١٢٨ - إقامة العدل في الأمم المتحدة.
٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية.	١٢٩ - وحدة التفتيش المشتركة.
٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة.	١٣٠ - تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية.
٧ - الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢. من ميثاق الأمم المتحدة	١٣١ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.
٨ - تنظيم الأعمال.	١٣٢ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا.
٩ - المناقشة العامة.	١٣٣ - جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.
١٠ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة.	١٣٤ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.
١٥ - انتخابات ملء الشواغر في الأجهزة الرئيسية.	١٣٥ - تمويل بعثتي الأمم المتحدة في أنغولا.
١٦ - انتخابات ملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى.	١٣٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك.
١٧ - تعيينات ملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى.	١٣٧ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص.
١٨ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة.	١٣٨ - تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.
٢٤ - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة.	١٣٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية.
٥٥ - تنشيط أعمال الجمعية العامة.	١٤٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية.
٥٦ - مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة أعضائه والمسائل ذات الصلة.	١٤١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا.
٥٧ - إصلاح الأمم المتحدة.	١٤٢ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا.
٥٨ - إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما.	١٤٣ - تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١).
٥٩ - تعزيز منظومة الأمم المتحدة.	١٤٤ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو.
٦٠ - متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية.	١٤٥ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط.
٦١ - تعدد اللغات.	١٤٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون.
XX - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى.	١٤٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.
	١٦١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار.
	١٦٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا.
	<b>بنود اللجنة السادسة</b>
	١٥٣ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف.
	١٥٨ - الاتفاقية الدولية لمنع استنساخ البشر لأغراض التكاثر.
	١٥٩ - منح المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
	١٦٢ - منح مركز المراقب للجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية لدى الجمعية العامة.
	١٦٣ - منح مركز المراقب لمجموعة حوام في الجمعية العامة.
	١٦٤ - منح مركز المراقب لجماعة شرق أفريقيا لدى الجمعية العامة.
	١٦٦ - قبول عضوية المحكمة الجنائية الدولية في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.
	<b>بنود اللجنة الخامسة</b>
١١٨ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات.	
١١٩ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة.	
١٢٠ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.	
١٢١ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.	
١٢٢ - تخطيط البرامج.	
١٢٣ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة.	
١٢٤ - جدول الأنصبة المقررة.	
١٢٥ - خطة المؤتمرات.	